

قانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٤٧

بالموافقة على اتفاق النقل الجوي بين الحكومة المصرية
وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية الموقع عليه بالقاهرة
في ١٥ يونيه سنة ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شهادة لوحيدة - لوفيق على "اتفاق النقل الجوي بين الحكومة المصرية
وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية المرافق لهذا القانون والموقع عليه
بالقاهرة في ١٥ يونيه سنة ١٩٤٦

أمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما
مدون بقصر القبة في ٢٧ شعبان سنة ١٣٦٦ (١٦ يولييه سنة ١٩٤٧)

فاروق

أمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

أحمد محمد هاشم النقراشي

وزير الخارجية

أحمد محمد هاشم النقراشي

(*) سينشر في الاتفاق فيما بعد مع مرسوم الإصدار

قانون رقم ١٢٦ لسنة ١٩٤٧

بالموافقة على الاتفاق الخاص بالتعويضات الألمانية وبإنشاء
وكالة لتعويضات الدول المتحالفة وباسترداد الذهب النقدي
المحرر في باريس في ٢١ ديسمبر سنة ١٩٤٥

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شهادة لوحيدة - لوفيق على "اتفاق المرافق لهذا الخاص بالتعويضات
الألمانية وبإنشاء وكالة لتعويضات الدول المتحالفة وباسترداد الذهب
النقدي المحرر في باريس في ٢١ ديسمبر سنة ١٩٤٥ والموقع عليه من الحكومة
المصرية في ١١ مارس سنة ١٩٤٦ .

أمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة
الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدون بقصر القبة في ٢٨ شعبان سنة ١٣٦٦ (١٧ يولييه سنة ١٩٤٧)

فاروق

أمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

أحمد محمد هاشم النقراشي

وزير الخارجية

أحمد محمد هاشم النقراشي

(*) سينشر في الاتفاق فيما بعد مع مرسوم الإصدار

قانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٤٧

بمعد مياد عرض مشروع قانون التعريفية الجمركية
ومشروع القانون الخاص برسم الإنتاج على البرلمان

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه
وأصدرناه :

شهادة ١ - بمد الميعاد المعين بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٤٦
لعرض مشروع قانون التعريفية الجمركية ومشروع القانون الخاص برسم
الإنتاج على البرلمان لمدة سنة تقمى بانتهاء الدورة البرلمانية لسنة ١٩٤٧
و ١٩٤٨ .

شهادة ٢ - لكل وزرائنا كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به
من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدون بقصر القبة في ٢٧ شعبان سنة ١٣٦٦ (١٦ يولييه سنة ١٩٤٧)

فاروق

أمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

أحمد محمد هاشم النقراشي

وزير الداخلية

أحمد محمد هاشم النقراشي

وزير الخارجية

وزير العدل

وزير الزراعة

أحمد محمد هاشم النقراشي

وزير المعارف العمومية (بالنيابة) وزير المواصلات وزير الأشغال العمومية

أهل عبد الرازق

وزير الشؤون الاجتماعية وزير الدفاع الوطني وزير المالية

أحمد محمد هاشم النقراشي

وزير الأوقاف وزير التجارة والصناعة (بالنيابة) وزير الصحة العمومية

أهل عبد الرازق

أحمد محمد هاشم النقراشي

عبد الحميد بدر

أهل عبد الرازق